

## حكومة الانقلاب تطالب بتحصيل 10 جنيهاً من الشعب لـ«صحة القضاة والعسكريين»



الثلاثاء 26 يوليو 2016 03:07 م

قدمت حكومة الانقلاب مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 36 لسنة 1975 بإنشاء صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية، وإنشاء صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء القضاء العسكرى، والذى ينص على فرض طابع دمغة بـ10 جنيهاً على الأوراق والشهادات التى تستخرج من المحاكم والنيابات والقضاء العسكرى من أجل زيادة موارد الصندوق □

وأوضح دستوريون، أن القانون يحمّل المواطن البسيط أعباء و تكاليف الخدمة الصحية المقدمة للقضاة دون وجه حق، لافتين إلى أن زيادة الرسوم على المواطن يجب أن يقابلها خدمة جديدة مقدمة □

وتنص المادة بعد التعديل على: «يفرض طابع دمغة بمبلغ 10 جنيهاً على الشهادات التى تستخرج من المحاكم على اختلاف درجاتها والنيابة العامة ومجلس الدولة وهيئة النيابة الإدارية وهيئة قضايا الدولة، وكذا صحف الدعاوى وتقارير الطعن فى الجرح والمخالفات ومذكرات أسباب الطعن بالنقض، وتؤول حصيلة ما يعادل قيمة الطابع إلى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية ويصدر بتحديد شكل الطابع وكيفية تحصيله وأحوال الإعفاء منه قرار من وزير العدل».